

Distr.: General
5 July 2022
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف



الاجتماع الثاني والثلاثون

نيويورك، 13-17 حزيران/يونيه 2022

تقرير الاجتماع الثاني والثلاثين للدول الأطراف

المحتويات

الصفحة

3	أولا - مقدمة
3	ثانيا - تنظيم الأعمال
3	ألف - افتتاح الاجتماع وانتخاب أعضاء المكتب
4	باء - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
4	ثالثا - لجنة وثائق التفويض
4	ألف - تعيين لجنة وثائق التفويض
4	باء - تقرير لجنة وثائق التفويض
5	رابعا - المسائل المتعلقة بالمحكمة الدولية لقانون البحار
5	ألف - تقرير المحكمة لعام 2021
6	باء - المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية
9	خامسا - معلومات عن أنشطة السلطة الدولية لقاع البحار
10	سادسا - المسائل المتعلقة بلجنة حدود الجرف القاري
10	ألف - المعلومات المقدمة من رئيس اللجنة
13	باء - شروط خدمة أعضاء اللجنة



الرجاء إعادة استعمال الورق



13 جيم -انتخاب واحد وعشرين عضوا في اللجنة	
15 سابعا - تقارير الأمين العام المقدمة بموجب المادة 319 من الاتفاقية	
19 ثامنا - مسائل أخرى: الصناديق الاستثنائية والزمالات	
21 المرفق	
21 موجز الاقتراع لانتخاب أعضاء لجنة حدود الجرف القاري	

أولا - مقدمة

- 1 - عُقد الاجتماع الثاني والثلاثون للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ("الاتفاقية") في الفترة من 13 إلى 17 حزيران/يونيه 2022، وفقا للفقرة 2 (هـ) من المادة 319 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار⁽¹⁾ والفقرة 58 من قرار الجمعية العامة 72/76 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 2021.
- 2 - وحضر الاجتماع ممثلو الدول الأطراف في الاتفاقية والمراقبون، ومن بينهم المحكمة الدولية لقانون البحار والسلطة الدولية لقاع البحار ولجنة حدود الجرف القاري⁽²⁾،⁽³⁾.

ثانيا - تنظيم الأعمال

ألف - افتتاح الاجتماع وانتخاب أعضاء المكتب

- 3 - افتتح رئيس الاجتماع الحادي والثلاثين للدول الأطراف، هولغر مارتينسن (الأرجنتين)، الاجتماع الثاني والثلاثين.
- 4 - والتزم الاجتماع الصمت لمدة دقيقة للصلاة أو التأمل.
- 5 - وانتخب الاجتماع بالتركية فانيسا فرايزر (مالطة) رئيسة للاجتماع الثاني والثلاثين.
- 6 - وانتخب الاجتماع بالتركية كنيدي غودفري غاستورن (جمهورية تنزانيا المتحدة) وناتاليا خيمينيس أليغريا (المكسيك) وناتانيل خنغ (سنغافورة) وأوغستينا شيمان (جمهورية مولدوفا) نوابا للرئيس.

بيان الأمين العام المساعد للشؤون القانونية

- 7 - شدد الأمين العام المساعد للشؤون القانونية في بيانه على الآثار المستمرة لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على الأنشطة المتعلقة بالمحيطات وعلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ودُكر بأهمية الاتفاقية واتفاقي تنفيذها في توجيه جميع الأنشطة المتعلقة بالمحيطات وأشار إلى الزيادة في عدد الأطراف في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية

(1) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1833, No. 31363.

(2) انظر المواد 5 و 8 و 37 و 38 من النظام الداخلي لاجتماعات الدول الأطراف (SPLOS/2/Rev.5). وتتاح قائمة المشاركين في الاجتماع في SPLOS/32/INF.1.

(3) البيانات التي قدمتها الوفود والمتكلمون لتعميمها متاحة لفترة محدودة على: <https://journal.un.org/en/new-york/meeting/officials/32ae09cb-a160-4586-8083-08da00cb1115/2022-06-13/statements> و <https://journal.un.org/en/new-york/meeting/officials/fcd3c252-fc0e-407f-7bc3-08da00cb1115/> و <https://journal.un.org/en/new-york/meeting/officials/d5fb49c8-ea9b-4525-7e29-08da00cb1115/2022-06-14/statements> و <https://journal.un.org/en/new-york/meeting/officials/f8e5d330-68b5-4946-8089-08da00cb1115/2022-06-14/statements> و <https://journal.un.org/en/new-york/meeting/officials/1b9dc093-bb43-442a-7f59-08da00cb1115/2022-06-16/statements> و <https://journal.un.org/en/new-york/meeting/officials/aa972c5b-cfd-400a-7be5-08da00cb1115/> و <https://journal.un.org/en/new-york/meeting/officials/1688e803-8132-47b4-7ad1-08da00cb1115/2022-06-17/statements>.

الكثيرة الارتحال⁽⁴⁾، وذلك بعد انضمام توغو في عام 2022. وسلط الضوء على التقدم المحرز في الاجتماعات المتصلة بالمحيطات، بما في ذلك في المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. وأعرب أيضاً عن الترحيب بالتقدم المحرز في فهم أهمية البيانات والمعلومات المتصلة بالمحيطات، على نحو ما تم إبرازه خلال اجتماع عملية الأمم المتحدة التشاركية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار بشأن "رصد المحيطات". وأشار إلى عبء العمل الكبير الملقى على عاتق لجنة حدود الجرف القاري والتحديات المتعلقة بشروط خدمة أعضائها، التي تتطلب إيجاد حلول عملية مستدامة وطويلة الأجل.

باء - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

8 - أقر الاجتماع جدول الأعمال (SPLOS/32/1) ووافق على تنظيم الأعمال على أساس أن من الممكن تعديله حسب الضرورة لضمان سير الاجتماع بكفاءة.

ثالثاً - لجنة وثائق التفويض

ألف - تعيين لجنة وثائق التفويض

9 - في 13 و 14 حزيران/يونيه 2022، وعملاً بالمادة 14 من النظام الداخلي، عين الاجتماع لجنة لوثائق التفويض تتألف من الدول الأطراف التالية: الاتحاد الروسي، وإسبانيا، وأوغندا، وآيسلندا، وسيراليون، وشيلي، والصين، والفلبين، وهايتي.

10 - وعقدت اللجنة اجتماعها في 14 حزيران/يونيه 2022. وانتخبت خوسيه خوان إيرنانديس تشافيس (شيلي) رئيساً لها، وويسنيك بانيني (هايتي) نائباً للرئيس، بالتركية.

باء - تقرير لجنة وثائق التفويض

11 - عرض رئيس اللجنة نسخة أولية غير محررة من تقرير اللجنة في اجتماع الدول الأطراف في 15 حزيران/يونيه 2022 (صدر التقرير لاحقاً باعتباره الوثيقة SPLOS/32/11)، دُكر فيها أن اللجنة فحصت وقبلت وثائق تفويض ممثلي 164 دولة طرفاً للاجتماع الثاني والثلاثين، منها 70 وثيقة تفويض رسمية. ووردت معلومات مؤقتة بشأن تعيين الممثلين المشاركين في الاجتماع الثاني والثلاثين من 94 دولة طرفاً على أساس أن وثائق التفويض الرسمية سترسل إلى الأمانة العامة في أقرب وقت ممكن. وأبلغ الرئيس الاجتماع بوثائق تفويض⁽⁵⁾ ومعلومات متعلقة بتعيين الممثلين⁽⁶⁾، وردت بعد أن عقدت اللجنة اجتماعها في 14 حزيران/يونيه 2022. واقترح أن يقبل الاجتماع وثائق التفويض الإضافية. وبالإضافة إلى ذلك،

(4) United Nations, *Treaty Series*, vol. 2167, p. 3

(5) من إيطاليا، والبرازيل، والجبل الأسود، وجزر مارشال، وسلوفاكيا، والسويد، وسويسرا، وغابون، وغرينادا، وكابو فيردي، والنمسا.

(6) من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وغينيا الاستوائية، والكونغو.

لاحظ الرئيس أن اللجنة، بعد أن نظرت في رسالتين تتعلقان بممثلي ميانمار إلى الاجتماع الثاني والثلاثين، قررت أن ترجى قرارها بشأن وثائق التفويض المتعلقة بممثلي ميانمار.

12 - وفي 15 حزيران/يونيه 2022، وافق الاجتماع، بناءً على اقتراح من لجنة وثائق التفويض، على تقرير اللجنة على أساس أن وثائق التفويض ستظل صالحة، وفقاً للمادة 1 من النظام الداخلي، حتى موعد انعقاد الاجتماع الثالث والثلاثين (SPLOS/263، الفقرة 101)، وعلى أساس أنه في حال عقد اجتماع ثانٍ وثلاثين مستأنف للدول الأطراف، فإن اللجنة ستكون قادرة على استئناف نظرها في وثائق تفويض ممثلي الدول الأطراف. وعلى أساس تقرير الرئيس، قبل الاجتماع أيضاً، على نفس الأساس، ووثائق التفويض والمعلومات المتعلقة بتعيين الممثلين التي وردت بعد أن عقدت اللجنة اجتماعها في 14 حزيران/يونيه 2022.

رابعاً - المسائل المتعلقة بالمحكمة الدولية لقانون البحار

ألف - تقرير المحكمة لعام 2021

13 - عرض رئيس المحكمة، ألبرت هوفمان، التقرير السنوي للمحكمة لعام 2021 (SPLOS/32/2) وقدم لمحة عامة عن أنشطتها في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021. وإذ أشار إلى أن عام 2022 يصادف حلول الذكرى السنوية الأربعين لبدء نفاذ الاتفاقية، قدّم أيضاً معلومات عما طرأ مؤخراً من تطورات في عمل المحكمة خلال عام 2022.

14 - وفيما يتعلق بالمسائل القضائية، أوجز الرئيس تطورات القضية رقم 28، النزاع المتعلق بتعيين الحدود البحرية بين موريشيوس وملديف في المحيط الهندي (موريشيوس/ملديف) والقضية رقم 29، قضية ناقلة النفط "سان بادري بيو" (رقم 2) (سويسرا/نيجيريا)، وهي القضية التي توقف النظر فيها بموجب أمر صادر في 29 كانون الأول/ديسمبر 2021.

15 - وتناول الرئيس المسائل الإدارية والتنظيمية فلاحظ أن دورة المحكمة في آذار/مارس 2021 عُقدت في شكل مختلط بسبب جائحة كوفيد-19. واستؤنفت الاجتماعات الحضورية في دورتي أيلول/سبتمبر 2021 وآذار/مارس 2022. وأشار الرئيس إلى أنه بينما كان الشكلان المختلط والافتراضي مفيدين في هذه الظروف الاستثنائية، فإنهما قد طرحا أيضاً تحديات عديدة، لا سيما بشأن التكنولوجيا المطلوبة لضمان مشاركة متساوية من جانب الأطراف في نزاع ما. وشدّد على أنه كان من حسن حظ المحكمة أنها لم تواجه مثل هذه الصعوبات أثناء سير جلسات الاستماع والمداولات في القضية رقم 28. وفي هذا السياق، أبلغ الرئيس أيضاً عن الأعمال الجارية من قِبَل حكومة ألمانيا لتحديث المعدات السمعية والبصرية في مباني المحكمة، حيث جرى بناء قاعة محكمة مؤقتة لضمان استمرار عمل المحكمة بكامل طاقتها أثناء أعمال التجديد. ودكّر الرئيس أيضاً بأن المحكمة احتفلت بالذكرى الخامسة والعشرين لإنشائها في عام 2021، بوسائل من بينها استضافة مناسبة تذكارية في تشرين الأول/أكتوبر.

16 - وقدم الرئيس أيضاً لمحة عامة عن أنشطة شتى اضطلعت بها المحكمة لتعزيز بناء القدرات، والتي استمرت على الرغم من الجائحة، بما في ذلك برنامج التدريب الداخلي، وبرنامج مدته تسعة أشهر لبناء القدرات والتدريب على تسوية المنازعات نُفذ بدعم من مؤسسة نيبون، وحلقة عمل إقليمية في مالطة نُظمت بالاشتراك مع المنظمة البحرية الدولية ومعهد القانون البحري الدولي. وترجع المحكمة أيضاً إعادة الأكاديمية الصيفية السنوية في عام 2022، والتي تنظمها المؤسسة الدولية لقانون البحار. وأشار الرئيس إلى أن حلقة

عمل للمستشارين القانونيين تمولها جمهورية كوريا، كان مقررًا تنظيمها في عام 2020، تم إرجاء تنظيمها بسبب الجائحة وستُعقد عوضاً عن ذلك في أيلول/سبتمبر 2022. كما أبلغ الرئيس الاجتماع بأن المحكمة أنشأت برنامجاً للموظفين الفنيين المبتدئين للمهنيين الشباب للعمل في قلم المحكمة.

17 - ووصف الرئيس ولاية المحكمة واختصاصها ولاحظ في هذا السياق إمكانية إدراج الاختصاص الإفتائي للمحكمة في آلية تسوية المنازعات بموجب الاتفاق الجديد الجاري التفاوض عليه من قبل المؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام.

18 - وفي المناقشات التي تلت ذلك، أكدت إحدى مجموعات الدول وعدة وفود دعمها الكامل للمحكمة، وأبرزت إسهامها في التسوية السلمية للمنازعات وفقاً للاتفاقية وميثاق الأمم المتحدة وسيادة القانون ونظام بحري يمكن التنبؤ به. كما أثنت إحدى مجموعات الدول وعدة وفود على عمل المحكمة القضائي والقانوني والإداري وما تضطلع به من أنشطة بناء القدرات، لا سيما في ضوء التحديات المقترنة بتنفيذ ذلك العمل وتلك الأنشطة خلال الجائحة. وأثنت بعض الوفود أيضاً على المحكمة لتبنيها تكنولوجيات وأساليب عمل جديدة.

19 - وهنأت بعض الوفود المحكمة بذكرى إنشائها، منوهةً بإسهاماتها البارزة في التسوية الدولية للمنازعات، بما في ذلك ما جرى مؤخراً من خلال النهج الاستباقي المتخذ إزاء التدابير المؤقتة في القضية 29، قضية *ناقلة النفط "سان بادري بيو" (رقم 2) (سويسرا/نيجيريا)*، وهو ما أسهم في وقف النظر في تلك القضية. ورحب أحد الوفود بتعديل لائحة المحكمة لجعلها محايدةً جنسانياً وبالمعلومات المتعلقة بحالة الإعلانات الصادرة بموجب المادتين 297 و 298 من الاتفاقية.

20 - وأحاط الاجتماع علماً بتقرير المحكمة لعام 2021.

باء - المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

1 - تقرير عن المسائل المتعلقة بالميزانية للفترة المالية 2021

21 - عرضت رئيسة قلم المحكمة، خيمينا هينريكس أويارسي، التقرير عن المسائل المتعلقة بالميزانية للفترة المالية 2021 (SPLOS/32/3).

(أ) تقرير أداء الميزانية لعام 2021

22 - وجهت رئيسة قلم المحكمة الانتباه إلى المعلومات الواردة في الفرع الأول من التقرير، وإلى المرفق ذي الصلة، مشيرةً إلى أن إجمالي النفقات لعام 2021 بلغ 8 994 216 يورو، وهو ما يمثل 74,47 في المائة من إجمالي الاعتمادات المخصصة لذلك العام. وبيّن التقرير أن المصروفات الممولة من ميزانية المحكمة المتعلقة بالقضايا لعام 2021 كانت عند مستوى منخفض جداً، وهو ما يعزى أساساً إلى حذف القضية رقم 29 من قائمة القضايا. وأشارت رئيسة قلم المحكمة أيضاً إلى أنه بينما أدت الجائحة إلى بعض الوفورات، فإن تنظيم اجتماعات مختلطة أدى أيضاً إلى مصروفات إضافية. وأبلغت الاجتماع بأن الرصيد غير المستخدم من الميزانية المتعلقة بالقضايا سيعاد إلى الدول الأطراف مع الفائض النقدي من الفترة 2021-2022، مشيرةً إلى أن القضية رقم 28 ستعالج في عامي 2022 و 2023.

23 - وقدمت رئيسة قلم المحكمة أيضاً تفاصيل عن الإنفاق الزائد المتعلق بالاتصالات والخدمات والرسوم المتنوعة، بما في ذلك الرسوم المصرفية. وشرحت أن الإنفاق الزائد الطفيف المتعلق بالاتصالات يعزى إلى ارتفاع الأسعار. وفيما يتعلق بالخدمات والرسوم المتنوعة، ذكرت أن البنك المركزي الأوروبي بدأ في عام 2014 في تحميل البنوك التجارية فوائد على ودائعها النقدية، وأن مصرف دويتشه بنك ومصارف تجارية أخرى في منطقة اليورو شرعت في عام 2019 في تحميل عملائها تلك الرسوم المصرفية على الودائع النقدية. ومنذ نيسان/أبريل 2020، حُملت المحكمة فوائد على أموالها النقدية بلغت 38 900 يورو في عام 2021. وأشارت كذلك إلى أن المصارف ستواصل فرض فوائد على الودائع النقدية، وأنه لا توجد حالياً خيارات أخرى متاحة أمام المحكمة. ولاحظت رئيسة قلم المحكمة أنه إذا لم يتسنَّ تغطية تكاليف الإنفاق الزائد في إطار الباب 7، "نفقات التشغيل"، فسوف يُقدَّم إلى الاجتماع طلبٌ بالإذن بالتحويل بين الأبواب الملائمة.

24 - وأحاطت إحدى مجموعات الدول وعدة وفود علماً بالمعلومات المقدمة من رئيسة قلم المحكمة بشأن الظروف المتعلقة بالجائحة وحذف القضية رقم 29 من قائمة القضايا المعروضة على المحكمة. وشجع أحد الوفود المحكمة على مواصلة جهودها المبذولة لتخفيض الميزانية في المستقبل، في ضوء احتياجات الميزانية وأداء الميزانية. وأعربت عدة وفود وإحدى مجموعات الدول عن القلق إزاء رسوم الفوائد الجديدة على الأموال النقدية، والتي لم تكن متوقعة في وقت اعتماد ميزانية الفترة 2021-2022، وشجعت المحكمة على مواصلة استكشاف خيارات لتقليل تلك الرسوم إلى أدنى حد ممكن أو تجنبها. واقترح أحد الوفود قيام المحكمة بتقييم ما إذا كانت معدلات الفائدة السلبية التي تفرضها المصارف متوافقة مع المادتين 8 و 15 من اتفاق المقر الخاص بها.

25 - وأحاطت عدة وفود وإحدى مجموعات الدول علماً مع التقدير بالإدارة المتقنة للميزانية من قِبَل رئيسة قلم المحكمة أثناء ظروف استثنائية.

(ب) تقرير عن الإجراءات المتخذة عملاً بالنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة

26 - أشارت رئيسة قلم المحكمة إلى الفائض النقدي للفترة المالية 2019-2020 الوارد وصفه في الفرع الثاني من التقرير وذكرت أن حجم الفائض النقدي الذي قام مراجع الحسابات بمراجعته والتصديق عليه بلغ 384 387 يورو وأن ذلك المبلغ سيعاد ويُخصم من اشتراكات الدول الأطراف لعام 2023، وفقاً للمادة 4-5 من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

27 - وأشارت رئيسة قلم المحكمة أيضاً إلى الفقرات من 19 إلى 26 من التقرير، التي وردت فيها تفاصيل بشأن استثمار أموال المحكمة، وصندوق المحكمة الاستئماني، وصندوق مؤسسة نيبون الاستئماني، وحلقة العمل للمستشارين القانونيين برعاية جمهورية كوريا.

28 - وأحاط الاجتماع علماً مع الارتياح بالتقرير المتعلق بمسائل الميزانية للفترة المالية 2021.

2 - تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن الفترة المالية لعام 2021

29 - عرضت رئيسة قلم المحكمة تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن الفترة المالية لعام 2021، مقترناً بالبيانات المالية للمحكمة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 (SPLOS/32/4)، وذكرت أن التقرير قدم إلى المحكمة في 17 شباط/فبراير 2022 ونُظر فيه خلال دورتها المعقودة في آذار/مارس 2022. ووفقاً

لمراجع الحسابات، واستناداً إلى المعرفة المكتسبة، قدمت البيانات المالية صورة حقيقية وعادلة لصافي أصول المحكمة وخصومها ومركزها المالي للفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

30 - وأحاط الاجتماع علماً مع الارتياح بتقرير مراجع الحسابات الخارجي للفترة المالية لعام 2021.

3 - مشروع الميزانية المقترحة للمحكمة الدولية لقانون البحار لفترة الميزانية 2023-2024

31 - عرضت رئيسة قلم المحكمة الميزانية المقترحة للمحكمة لفترة الميزانية 2023-2024 (SPLOS/32/5)، وسلطت الضوء على حقيقة أن الميزانية الإجمالية المقترحة لفترة السنتين المقبلة بلغت 23 496 500 يورو، وهو ما يمثل انخفاضاً قدره 658 500 يورو مقارنةً بالميزانية المعتمدة للفترة 2021-2022. وأفادت رئيسة قلم المحكمة بأنه باستثناء النفقات المتصلة بالقضايا، استمر استرشاد ميزانية الفترة 2023-2024 بنهج النمو الصفري عموماً. ومثلما كان الحال في الميزانيات السابقة، توخت الميزانية المقترحة للفترة 2023-2024 أيضاً إمكانية عرض قضيتين عاجلتين على المحكمة. وشددت على أن المبلغ المقترح في هذا الصدد (1 667 400 يورو) يربو بصورة طفيفة (بمقدار 58 800 يورو) عن المبلغ المعتمد للفترة المالية 2021-2022، بسبب بعض البارامترات الخارجة عن سيطرة المحكمة. غير أن المحكمة ستبذل قصارى جهدها من أجل تحقيق المستوى الأمثل من الكفاءة وتقليل التكاليف أثناء معالجة القضايا.

32 - وردت رئيسة قلم المحكمة بعد ذلك على الأسئلة التي أثارها أحد الوفود، بما في ذلك بشأن طبيعة نفقات التشغيل، وتكاليف استئجار المعدات وصيانتها، والحاجة إلى استقدام موظفين مؤقتين، واحتياجات الموظفين من التدريب المهني، ومصروفات المكتبة والتكاليف ذات الصلة. وكرر أحد الوفود الإعراب عن رأيه القائل بأن الميزانية ينبغي أن تسترشد بنمو اسمي صفري، ولكنه قال إنه على استعداد بالرغم من ذلك لاعتماد الميزانية المقترحة. وأشارت إحدى مجموعات الدول إلى التزام المحكمة بطلب إذن بالتحويل فيما يتعلق بالإنفاق الزائد أو الفائض النقدي أثناء الاجتماع المقبل للدول الأطراف، وأعرب عن استعداده لاعتماد الميزانية المقترحة للمحكمة للفترة 2023-2024.

33 - وفي ضوء البيانات التي أدلت بها عدة وفود، تجاوز الاجتماع عن تطبيق المادة 54 من النظام الداخلي، وأحاط علماً بمشروع الميزانية المقترحة للفترة المالية 2023-2024، ووافق على مبلغ 23 443 900 يورو كميزانية للمحكمة للفترة 2023-2024، على أساس الانخفاض البالغ 52 600 يورو في إطار بند الميزانية المسمى "المعاشات التقاعدية قيد الدفع" (انظر SPLOS/32/12).

4 - ترشيح عضو وعضو مناب في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي المحكمة الدولية لقانون البحار

34 - أشارت رئيسة قلم المحكمة إلى مذكرة المحكمة بشأن ترشيح عضو وعضو مناب في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي المحكمة (SPLOS/32/6) واقترحت أن يتخذ الاجتماع قراراً على النحو الوارد في مرفق المذكرة.

35 - وأعربت إحدى مجموعات الدول عن تأييدها لاقتراح المحكمة.

36 - ونظر الاجتماع في مذكرة المحكمة وقرر لاحقاً أن يمدد تسمية إندونيسيا عضواً، وكندا عضواً منابوا في لجنة المعاشات التقاعدية للموظفين لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2023 (SPLOS/32/13).

خامسا - معلومات عن أنشطة السلطة الدولية لقاع البحار

37 - قدم الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار، مايكل لودج، معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها السلطة منذ الاجتماع الحادي والثلاثين، مشيراً إلى أن الاجتماعات الحضرية لمجلس السلطة وجمعيتها استؤنفت في كانون الأول/ديسمبر 2021.

38 - وأشار الأمين العام للسلطة إلى أن المجلس، من حيث أعماله الموضوعية، اعتمد بتوافق الآراء خريطة طريق للتعبيل بالعمل بشأن مشروع نظام الاستغلال، بغرض اعتماده بحلول تموز/يوليه 2023. وأشار إلى أن تقدماً جيداً قد أُحرز وفقاً لخريطة الطريق في الجزء الأول من الدورة السابعة والعشرين للسلطة، لا سيما من قِبَل فريق عامل غير رسمي معني بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها. وأشار إلى أن مشروع النظام وصل مرحلة جد متقدمة واستفاد من فحص تفصيلي على يد خبراء من اللجنة القانونية والتقنية للسلطة، فضلاً عن أوسع مشاورات عامة ممكنة.

39 - وفيما يتعلق بالأولويات الأخرى للجنة القانونية والتقنية، أشار الأمين العام للسلطة إلى أن اللجنة ستجري استعراضاً نهائياً لمشروع خطة الإدارة البيئية الإقليمية للجزء الشمالي من مرتفع وسط المحيط الأطلسي، بعد مشاورات عامة واستعراضات للتعليقات الواردة.

40 - وبخصوص المبادرات الأخيرة، وجه الأمين العام للسلطة الانتباه إلى التقدم المحرز في مشروع بحوث المرأة في أعماق البحار الذي يهدف إلى معالجة الحواجز الحاسمة التي تحول دون تمكين المرأة وقيادتها في التخصصات والأنشطة المتعلقة ببحوث أعماق البحار؛ ومبادرة "AREA2030" التي أُطلقت بالتعاون مع المنظمة الهيدروغرافية الدولية لتشجيع متعاقدي الاستكشاف على التقديم الطوعي لبيانات عالية الوضوح لقياس الأعماق إلى المنظمة من أجل تحسين مسح قاع البحر العالمي بحلول عام 2030 كمساهمة في أهداف عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة؛ وإطلاق مجموعة تأثير معنية بالبحوث والمحيطات من أجل المرأة، بالتعاون مع وزير خارجية تونغنا ووكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة. وأشار أيضاً إلى التقدم المحرز بشأن المبادرات التعاونية المعنية بالنهوض بالبحوث المتعلقة بالآثار البيئية للأنشطة في المنطقة. وأبلغ أيضاً الوفود بأن سيجري تقديم استراتيجية إلى الجمعية في تموز/يوليه 2022 ترمي إلى اتباع نهج برنامجي إزاء تنمية القدرات وستمثل خطوة كبيرة للأمام في تقديم الدعم للبلدان النامية.

41 - وفيما يتعلق بالوضع المالي للسلطة، أشار الأمين العام إلى أن 75 في المائة من الأنصبة المقررة قد سُددت بحلول أيار/مايو 2022 وأن جميع متعاقدي الاستكشاف قد سدّدوا نفقاتهم العامة السنوية. غير أنه لاحظ أن 57 دولة متأخرة عن السداد لمدة تزيد على سنتين وأن 8 دول أخرى لم تدفع أية أنصبة على الإطلاق، ولذلك حث الدول المعنية على دفع أنصبتها دون تأخير.

42 - وفي المناقشات التي تلت ذلك، أعربت وفود عن دعمها لوفاء السلطة بولايتها، على الرغم من الصعوبات الناجمة عن جائحة كوفيد-19. وسلطت وفود كثيرة، بما في ذلك مجموعتان من الدول،

الضوء على دور السلطة في تنظيم الأنشطة في المنطقة وإخضاعها للوائح ومراقبتها باسم البشرية ولمنفعتها، وفي ضمان الحماية الفعالة للبيئة البحرية والحياة البشرية من الآثار الضارة للأنشطة في المنطقة. وأشار إلى ما للأنشطة في المنطقة من إمكانات للمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث شددت إحدى مجموعات الدول وأحد الوفود على أن القاع العميق للمحيط يتضمن الكثير من المعادن اللازمة لتكنولوجيات الطاقة المتجددة.

43 - ورحبت وفود كثيرة وبعض المجموعات من الدول بالنقدم الذي أحرزته السلطة في وضع الإطار التنظيمي لاستغلال الموارد المعدنية في المنطقة وأشارت، بوجه الخصوص، إلى اعتماد خريطة طريق لاعتماد النظام بحلول تموز/يوليه 2023.

44 - وشددت إحدى مجموعات الدول وبعض الوفود على أهمية ضمان التوازن بين استغلال المعادن وحماية البيئة عند وضع إطار الأنشطة في المنطقة. وأكدت بعض الوفود الحاجة إلى حماية البيئة البحرية في المنطقة، حيث شدد أحد الوفود على الحاجة إلى تطبيق معايير بيئية فعالة وأشار وفد آخر إلى أن التعدين في أعماق البحار ينبغي ألا يجري ما لم تحظ البيئة البحرية بحماية فعالة. وسلط أحد الوفود الضوء على الافتقار إلى عمق الفهم العلمي لتأثير الأنشطة المحتملة على المحيطات، ولا سيما في دورها كبالوعة للكربون. وأعرب هذا الوفد عن القلق إزاء الطلب الذي قدمته ناورو في عام 2021 بموجب الفقرة 15 (ب) من مرفق الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 والذي أطلق فترة السنتين التي يتعين على السلطة خلالها أن تضع الصيغة النهائية للأنظمة اللازمة لتيسير الموافقة على خطط عمل الاستغلال في المنطقة وقدم ورقة موقف تدعو إلى تمديد الموعد النهائي لمدة 15 عاماً، مشيراً إلى تعطل عمل السلطة بسبب الجائحة والحاجة إلى الحصول على معلومات علمية كافية لتجنب إلحاق ضرر قد لا يمكن إصلاحه بالنظم الإيكولوجية في أعماق البحار (SPLOS/32/14). كما أبرزت إحدى مجموعات الدول وبعض الوفود الحاجة إلى الأخذ بنهج احترازي يتوخى عمليات صنع القرار المفتوحة والشفافة والشاملة للجميع وأشارت إلى أن تفعيل المؤسسة يحظى أيضاً بالأولوية، بينما أشارت إحدى مجموعات الدول إلى أن تلك الأولوية ينبغي ألا تكون على حساب اقتصادات التعدين البري.

45 - وسلطت إحدى مجموعات الدول وبعض الوفود الضوء على أنشطة السلطة المتعلقة ببناء القدرات وعلى دورها في تعزيز مشاركة البلدان النامية في عمل السلطة. وذكر أحد الوفود أن السلطة يقع على عاتقها واجب حماية الأشياء ذات الطابع الأثري والتاريخي التي يُعثر عليها في المنطقة، مشيراً إلى الأهمية التاريخية والثقافية المستمرة لقاع البحر الأطلسي فيما يتصل بتجارة الرقيق ووفيات الأشخاص المستعبدين في البحر.

46 - وأحاط الاجتماع علماً بالمعلومات التي قدمها الأمين العام للسلطة.

سادساً - المسائل المتعلقة بلجنة حدود الجرف القاري

ألف - المعلومات المقدمة من رئيس اللجنة

47 - قدم رئيس اللجنة، عدنان راشد ناصر العزري، معلومات عن سير عمل اللجنة منذ الاجتماع الحادي والثلاثين، بما في ذلك تأثير جائحة كوفيد-19 على أعمال اللجنة، الذي أدى إلى تأجيل دورتها الثالثة والخمسين إلى نهاية عام 2021 وتقصير مدة دورتها الرابعة والخمسين في أوائل عام 2022.

وبالإضافة إلى المعلومات الواردة في رسالته المؤرخة 28 آذار/مارس 2022 الموجهة إلى رئيس الاجتماع (SPLOS/32/7)، أبلغ الرئيس الاجتماع بأنه تم تلقي طلبين جديدين منذ ذلك الحين، ليصل العدد إلى ما مجموعه 101 طلب، بما في ذلك 9 طلبات منقحة. وأبرز الرئيس أن مقعدا واحدا في اللجنة مخصصا لعضو يمثل مجموعة دول أوروبا الشرقية ما زال شاغرا منذ ما قبل انتخاب الأعضاء الحاليين في عام 2017، وأشار إلى أن قائمة المرشحين للانتخاب في الاجتماع الثاني والثلاثين لا يزال ينقصها مرة أخرى مرشح واحد لكي تفي بالحد الأدنى من الشرط المتمثل في انتخاب ثلاثة أعضاء على الأقل من كل منطقة جغرافية. وأعرب عن أمله في أن يجد الاجتماع حلا لهذه المسألة التي طال أمدها، بما يكفل التمثيل الجغرافي العادل في اللجنة والاضطلاع الفعال بولايتها.

48 - وأشار رئيس اللجنة إلى القرار الذي اتخذ في الاجتماع الحادي والثلاثين للدول الأطراف والقاضي بتمديد فترة ولاية الأعضاء الحاليين في اللجنة لمدة سنة إضافية واحدة حتى 15 حزيران/يونيه 2023 (SPLOS/31/9). وأشار إلى أن الفجوة الناجمة عن ذلك والبالغة سنة واحدة بين الانتخابات في الاجتماع الثاني والثلاثين وتولي الأعضاء المنتخبين حديثا أو المعاد انتخابهم المهام في عام 2023 سيكون لها عدد من الفوائد غير المباشرة والعملية، ودعا الاجتماع إلى النظر في مواصلة إجراء انتخابات أعضاء اللجنة التي من شأنها أن تتيح فترة فاصلة مدتها سنة واحدة بين انتخاب الأعضاء وبدء فترة ولاية المنتخبين حديثا.

49 - وفي المناقشات التي تلت ذلك، أعربت مجموعتان من مجموعات الدول وعدة وفود عن تقديرها ودعمها لعمل اللجنة، ولا سيما في ضوء التحديات التي تواجهها فيما يتعلق بعبء عملها الثقيل، وشروط خدمة أعضائها، والجائحة. ولاحظت إحدى مجموعات الدول وبعض الوفود مع الارتياح أن اللجنة استأنفت عملها بالحضور الشخصي، وإن اقترن ذلك ببعض القيود بسبب الجائحة. وأبرز العديد من الوفود ومجموعتان من مجموعات الدول، الأهمية التي يكتسيها عمل اللجنة فيما يتعلق بممارسة الدول الساحلية لحقوقها السيادية وولايتها القضائية، وتعيين حدود المنطقة في الوقت المناسب. وأشار إلى أهمية اللجنة في تنفيذ الاتفاقية، فضلا عن تحقيق السلام والأمن الدوليين. وأعربت بعض الوفود عن أملها في أن يتيح تمديد فترة ولاية الأعضاء الحاليين في اللجنة لمدة سنة واحدة وضع الصيغة النهائية لبعض التوصيات المتعلقة بالطلبات التي بلغ النظر فيها مرحلة متقدمة.

50 - وأعرب أحد الوفود عن تأييده لاستمرار الالتزام بالاتفاقية وبالنظام الداخلي في عمل اللجنة، ولا سيما فيما يتعلق بالمنازعات. وأشار وفد آخر إلى أن أي مبادرة لإصلاح النظام الداخلي، الذي يطبق بنجاح منذ ما يقرب من ثلاثة عقود، ينبغي أن تعالج بأقصى قدر من الحذر وأن تحترم المبادئ الواردة في ذلك الصك.

51 - وشددت عدة وفود على الطابع العلمي والتقني للجنة وأعضائها واستقلالهم. وأبرز أحد الوفود أهمية تحقيق التوازن بين الجنسين في اللجنة. وأشار وفد آخر إلى أن التحديات المتعلقة بالقدرات يمكن أن تؤثر على التنوع في اللجنة. وأعربت عدة وفود وإحدى مجموعات الدول عن تعازيها في وفاة جاير ألبرتو ريباس ماركيز، عضو اللجنة ونائب رئيسها سابقا، وسلطت الضوء على مساهماته الهامة في أعمال اللجنة.

52 - وأعربت وفود عن قلقها إزاء عبء العمل الكبير الملقى على عاتق اللجنة، وما يتصل بذلك من تراكم الطلبات المقدمة إليها، وزيادة فترة الانتظار الفاصلة بين تقديم طلب وإنشاء لجنة فرعية، الأمر الذي تترتب عليه آثار سلبية بسبب تقادم الطلبات والتحديات التي تواجهها الدول المقدمة للطلبات من حيث التنمية المستدامة والترتيبات المؤسسية ومن حيث الموارد المالية. واعترفت بعض الوفود بوجود عوامل خارجة

عن سيطرة اللجنة. وأشارت بعض الوفود وإحدى مجموعات الدول إلى أن زيادة عبء العمل الملقى على كاهل اللجنة تعكس الآمال العريضة للمجتمع الدولي فيما يتصل باللجنة والتنفيذ الناجح للاتفاقية فيما يتعلق بالجرف القاري. وأعرب أحد الوفود عن شعوره بخيبة الأمل لأن اللجنة لم تنشئ في دورتها الرابعة والخمسين لجنة فرعية للنظر في طلبه المعدل.

53 - وأشار بعض الوفود وإحدى مجموعات الدول إلى ضرورة اتخاذ تدابير عاجلة للنظر على وجه السرعة في الطلبات المقدمة والتخلص من تراكم الطلبات. واقترحت تقديم الدعم الكافي حتى تتمكن اللجنة من الاضطلاع بعملها، وحتى يتسنى تعزيز التعاون وبناء القدرات لضمان احتفاظ الدول النامية التي قدمت طلبات إلى اللجنة بالخبرة اللازمة خلال الفترة الفاصلة بين تقديم الطلب ونظر اللجنة فيه. ولاحظت إحدى مجموعات الدول في هذا السياق أنه يمكن، بموجب المادة 51 من النظام الداخلي، أن تنتظر اللجنة برمتها في الطلبات، مما يوحي بأن هذا النهج يمكن أن يكون مناسباً عندما لا يلزم، بسبب صغر حجم الطلب نسبياً وعدم تعقيده، إجراء دراسة أكثر تعمقاً على مستوى اللجان الفرعية. وشجعت وفود أخرى اللجنة عموماً على استكشاف حلول ابتكارية محتملة وطرق عمل فعالة، مع الاستمرار في التمسك بأعلى معايير العمل وضمان السرية.

54 - وأعربت عدة وفود وإحدى مجموعات الدول عن قلقها إزاء استمرار الشغور في اللجنة ودعت إلى إيجاد حل، إما عن طريق تسمية مرشح من المجموعة الإقليمية المعنية أو عن طريق وسائل أخرى. وأعرب بعض الوفود أيضاً عن قلقه من تغيب بعض أعضاء اللجنة ومما ينجم عن ذلك من عدم بلوغ النصاب القانوني في بعض اللجان الفرعية.

55 - وأشارت عدة وفود وإحدى مجموعات الدول إلى تبرعاتها أو تعهداتها للصندوق الاستئماني للتبرعات لتغطية تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة، وأهابت بالدول الأطراف الأخرى أن تحذو حذوها. وفي هذا الصدد، أعربت بعض الوفود عن قلقها إزاء عدم وجود آلية مناسبة لضمان أن يظل رصيد الصندوق الاستئماني عند مستوى كافٍ وقابل للتنبؤ به.

56 - ولاحظت عدة وفود مع التقدير الجودة العالية للخدمات التي تقدمها شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار إلى اللجنة. وحث أحد الوفود الأمين العام على اتخاذ التدابير المناسبة في حدود الموارد الإجمالية المتاحة من أجل مواصلة تعزيز قدرة الشعبة على كفاءة زيادة دعمها ومساعدتها للجنة.

57 - وأحاط الاجتماع علماً بالمعلومات التي قدمها رئيس اللجنة.

58 - وبعد ذلك، نظر الاجتماع في اقتراح مقدم من مالطة بشأن نمط الانتخابات وبدء فترة ولاية أعضاء اللجنة (CLCS/32/L.2). وأعربت عدة وفود وإحدى مجموعات الدول عن تأييدها لاتخاذ قرار بمواصلة إجراء انتخابات اللجنة قبل انتهاء ولايتها بعام واحد، في ضوء الفوائد الإدارية واللوجستية المحتملة. ومع التسليم بهذه الفوائد المحتملة، أثار أحد الوفود تساؤلات بشأن العواقب غير المقصودة التي يمكن أن تترتب على هذا القرار، واقترح مواصلة النظر في المقترح حتى يتسنى اتخاذ قرار مستنير قبل الانتخاب المقبل لأعضاء اللجنة. ثم قرر الاجتماع إدراج مسألة نمط الانتخابات وبدء فترة ولاية أعضاء اللجنة في جدول أعمال الاجتماع الثالث والثلاثين.

باء - شروط خدمة أعضاء اللجنة

تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية

59 - قدم سيدني غريغوري كيمبل (هولندا)، أحد المنسقين المشاركين للفريق العامل المفتوح العضوية وباسم المنسقة المشاركة الأخرى، ماريا أليخاندرينا ساندي (أوروغواي) أيضاً، معلومات عن التقدم الذي أحرزه الفريق العامل منذ الاجتماع الحادي والثلاثين. وأشار إلى أنه لم يتسن عقد اجتماعات فيما بين الدورات للفريق العامل أو المجموعات الإقليمية، وإن كانت قد أجريت بعض المناقشات غير الرسمية. وفي هذا السياق، دُكر الوفود بالمقترح الذي قدمه المنسقان المشاركون لإنشاء آلية تمويل فيما يتعلق بالصندوق الاستئماني للتبرعات، بحيث تقوم بدور الضامن للصندوق الدول المرشحة المتقدمة والدول المرشحة الأخرى القادرة على القيام بذلك.

60 - وخلال الجلسة العامة، أثنت عدة وفود على الجهود التي يبذلها المنسقان المشاركون والدول الأطراف وأكدت ضرورة إيجاد حلول فعالة ومستدامة ودائمة لتحسين ظروف الخدمة وضمان الحضور الكامل للأعضاء، مما يمكن اللجنة من العمل بأقصى قدر من الكفاءة. وأعربت بعض الوفود عن قلقها إزاء التفاوتات بين الأعضاء والرغبة في تطبيق معايير الأمم المتحدة كحد أدنى. وكررت بعض الوفود الإعراب عن استعدادها للعمل من أجل إيجاد حلول تتعلق بظروف عمل أعضاء اللجنة.

61 - واستمرت المناقشات في سياق المشاورات غير الرسمية التي أجراها الفريق العامل أثناء الاجتماع الثاني والثلاثين، حيث أعربت بعض الوفود عن استعدادها لمواصلة النظر في آلية التمويل المقترحة، على الرغم مما أثير من شواغل.

62 - وأحاط الاجتماع علماً فيما بعد بالمعلومات التي أبلغ عنها المنسقان المشاركون وطلب إلى الفريق العامل أن يواصل عمله فيما بين الدورات وأن يقدم المنسقان المشاركون تقريراً إلى الاجتماع الثالث والثلاثين.

جيم - انتخاب واحد وعشرين عضواً في اللجنة

63 - في 13 حزيران/يونيه، نظر الاجتماع في إمكانية قبول الترشيح المتأخر المقدم من عمان لمرشح لانتخابه ضمن الـ 21 عضواً المقرر انتخابهم في اللجنة (SPLOS/32/9/Add.1) وقرر قبول الترشيح. وأشار الرئيس إلى أن مجموع الترشيحات سيبلغ نتيجة لذلك 26 ترشيحاً لشغل الـ 21 مقعداً في فترة السنوات الخمس التي تبدأ في 16 حزيران/يونيه 2023⁽⁷⁾.

64 - وفي 15 حزيران/يونيه، شرع الاجتماع في إجراء الانتخابات التي استمرت يومي 16 و 17 حزيران/يونيه. ونُظمت هذه الانتخابات وفقاً للفقرة 3 من المادة 2 من المرفق الثاني للاتفاقية.

65 - وأشار الرئيس إلى مذكرة الأمين العام بشأن إجراءات الانتخابات (SPLOS/32/8)، وقائمة المرشحين الذين رشحتهم الدول الأطراف للانتخاب في اللجنة (SPLOS/32/9 و SPLOS/32/9/Add.1)، ومذكرة الأمين العام بشأن بيانات مؤهلات المرشحين والمرشحات (SPLOS/32/10).

(7) قرر اجتماع الدول الأطراف الحادي والثلاثون تمديد فترة ولاية الأعضاء الحاليين في اللجنة لمدة سنة إضافية واحدة حتى 15 حزيران/يونيه 2023، وذلك على أساس استثنائي، نظراً للظروف غير المسبوقة التي نشأت عن جائحة كوفيد-19 (انظر SPLOS/31/9، الفقرة 86).

- 66 - وشرح الرئيس إجراءات الانتخاب، ووجه انتباه الوفود إلى الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية والنظام الداخلي لاجتماعات الدول الأطراف.
- 67 - وذكر الرئيس بأنه، وفقا للفقرة 3 من المادة 2 من المرفق الثاني للاتفاقية، ينبغي انتخاب ما لا يقل عن ثلاثة أعضاء للجنة من كل منطقة جغرافية، فأشار إلى أن ترتيب توزيع المقاعد في المحكمة واللجنة سينطبق، ما لم يقرر الاجتماع خلاف ذلك (انظر SPLOS/201 و SPLOS/203). وذكر الرئيس أن التوزيع الإقليمي لـ 21 مقعدا، سيكون تبعا لذلك على النحو التالي: 5 مقاعد لأعضاء من مجموعة الدول الأفريقية، و 5 مقاعد لأعضاء من مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ، و 3 مقاعد لأعضاء من مجموعة دول أوروبا الشرقية، و 4 مقاعد لأعضاء من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و 3 مقاعد لأعضاء من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، والمقعد المتبقي لعضو واحد من بين الدول الأفريقية ودول آسيا والمحيط الهادئ ودول أوروبا الغربية ودول أخرى.
- 68 - واتفق الاجتماع على أن يستند الانتخاب إلى التوزيع الإقليمي للمقاعد المذكورة أعلاه، وأن يتبع، وفقا للممارسة التي بدأت في عام 2012، نهجا مؤلفا من خطوتين، على أن يكون مفهوما أن هذا الترتيب لن يخل بالترتيبات المقبلة المتعلقة بالانتخابات أو يؤثر عليها. وبالنظر إلى أنه لم يترشح للمقاعد الثلاثة المخصصة لأعضاء من مجموعة دول أوروبا الشرقية سوى مرشحين اثنين، سينتخب في الجزء الأول من الانتخابات 19 عضوا في اللجنة على أساس التوزيع الإقليمي المؤكد للمقاعد. واتفق الاجتماع أيضا على توزيع خمس بطاقات اقتراع منفصلة، تتضمن كل منها قائمة مرشحين من إحدى المناطق الخمس، وعلى مواصلة الاقتراع إلى أن يحصل العدد المطلوب من المرشحين لكل منطقة على أكبر عدد من الأصوات وعلى الأغلبية المطلوبة.
- 69 - أما الجزء الثاني من الانتخابات فسيجري حصرا لانتخاب العضو الذي سيشغل "المقعد المتبقي"، وسيقتصر الانتخاب على المرشحين من الدول الأفريقية، ودول آسيا والمحيط الهادئ، ودول أوروبا الغربية ودول أخرى، الذين لم ينتخبوا في الجزء الأول. وستكون هناك بطاقة اقتراع واحدة. وسيواصل الاقتراع إلى أن يحصل مرشح واحد من إحدى هذه المجموعات على أكبر عدد من الأصوات وعلى الأغلبية المطلوبة.
- 70 - وفي هذا الصدد، اتفق الاجتماع على أنه في كل من الجزأين الأول والثاني من الانتخابات، وفي حالة إجراء أكثر من جولة اقتراع واحدة، يطبق الاقتراع المقيد، على النحو المبين في النظام الداخلي.
- 71 - وقد جرت الانتخابات بالاقتراع السري. وتولى فرز الأصوات أعضاء وفود إيطاليا وتشاد وجورجيا وغيانا وقبرص والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية واليابان واليونان. وجرى 13 جولة اقتراع.
- 72 - وفي الجزء الأول من الانتخابات، انتخب المرشحون الـ 19 التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة: عدنان راشد ناصر العزري (عمان)، ولورانس أسانغونغو أبالسي (غانا)، وهارالد بريكي (النرويج)، وإفرين بيريز كاراندانغ (الفلبين)، وماتيس دامرات (بولندا)، وألدينو مانويل دوس سانتوس دي كامبوس (البرتغال)، وأنطونيو فرناندو غارسيز فاريا (البرازيل)، وإيفان ف. غلوموف (الاتحاد الروسي)، وهيلينا إنييس (ترينيداد وتوباغو)، وميلود لوكيلي (المغرب)، ودومينغوس دي كارفالهو فيانا موريرا (أنغولا)، وديفيد كول موشر (كندا)، وسميون نجوغونا (كينيا)، وتولوجانا هاري رانديراميارانتسوا (مدغشقر)، وراجان سيفارامكريشنان (الهند)، ويونغ تانغ (الصين)، وأرييل إرنان ترويسي (الأرجنتين)، وتوشيتسوغو يامازاكي (اليابان)، وغونزالو أليخاندرو يانيس كاريسو (شيلي). وفي الجزء الثاني من الانتخابات، انتُخب إستيفو ستيفان ماهانجان

(موزامبيق)⁽⁸⁾. وانتخب المرشحون الـ 20 أعضاء في اللجنة لفترة ولاية مدتها خمس سنوات، من 16 حزيران/يونيه 2023 إلى 15 حزيران/يونيه 2028.

73 - وبعد الانتهاء من عملية التصويت، هنأت الرئيسة، بالنيابة عن الاجتماع، الأعضاء على انتخابهم. وفي وقت لاحق، لاحظت الرئيسة مع الأسف، في ملاحظاتها الختامية، أنه على الرغم من النداء من أجل المساواة بين الجنسين على جميع المستويات في المؤسسات ذات الصلة بموجب الاتفاقية، الذي وجهه رئيس الاجتماع الحادي والثلاثين للدول الأطراف، لم ترشح وتنتخب سوى مرشحة واحدة لانتخابات اللجنة. ونتيجة لذلك، انخفض عدد العضوات في اللجنة في المستقبل إلى النصف، حيث انخفض من عضوتين إلى عضوة واحدة.

74 - وعقب الانتخاب، تناول الاجتماع مسألة استمرار الشغور في اللجنة نتيجة لعدم وجود ترشيحات كافية من مجموعة دول أوروبا الشرقية.

75 - وأشار ممثل إستونيا، بصفته ممثلاً للدولة التي ترأس تلك المجموعة لشهر حزيران/يونيه 2022، إلى أنه لم تحدث تطورات في هذا الصدد. وأشار الرئيس إلى أثر هذا الشاغل على عمل اللجنة، فشدد على أن من مسؤولية الدول الأطراف ضمان أن تتمكن اللجنة من العمل بكامل أعضائها.

76 - وبعد ذلك، قرر الاجتماع أنه إذا أبلغت مجموعة دول أوروبا الشرقية رئيسة الاجتماع بحلول 16 أيلول/سبتمبر 2022 بأنه جرى تحديد مرشحين، فإن الأمين العام سيعمم دعوة لتقديم الترشيحات. وعندئذ ستعقد دورة مستأنفة للاجتماع الثاني والثلاثين بهدف إجراء انتخابات فرعية قبل الاجتماع المقبل للدول الأطراف، رهنا بموافقة الجمعية العامة. وإذا لم تحدد مجموعة دول أوروبا الشرقية أي مرشحين بحلول 16 أيلول/سبتمبر 2022، فإن الأمين العام سيعمم دعوة لتقديم الترشيحات بهدف إجراء انتخابات في الاجتماع الثالث والثلاثين للدول الأطراف، المقرر عقده في عام 2023، وذلك فقط إذا تلقت رئيسة الاجتماع من المجموعة معلومات عن المرشحين المحتملين قبل بدء الاجتماع الثالث والثلاثين بـ 14 أسبوعاً على الأقل. وإذا لم ترد تلك المعلومات، سيعاود الاجتماع النظر في تلك المسألة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "لجنة حدود الجرف القاري".

سابعاً - تقارير الأمين العام المقدمة بموجب المادة 319 من الاتفاقية

77 - نظر الاجتماع في أحدث تقارير الأمين العام السنوية عن المحيطات وقانون البحار (A/76/311، و A/76/311.Add.1، و A/77/68)، التي قُدمت إلى الدول الأطراف عملاً بالمادة 319 من الاتفاقية.

78 - وأشارت وفود عديدة وإحدى مجموعات الدول إلى الذكرى السنوية الأربعين لاعتماد الاتفاقية، وأشادت بالاتفاقية بوصفها واحدة من أنجح المعاهدات الدولية التي تم التفاوض بشأنها على الإطلاق، وبوصفها معلماً بارزاً يشهد على تعددية الأطراف القائمة على القواعد. وأشارت إحدى مجموعات الدول وبعض الوفود إلى مساهمات مالطة في الاتفاقية، ولا سيما الكلمة الملهمة التي ألقاها السفير أرفيد باردو أمام الجمعية العامة في عام 1967. ودعت إحدى مجموعات الدول وبعض الوفود الدول التي ليست أطرافاً بعد في الاتفاقية إلى الانضمام إليها وإلى الاتفاقيين المتعلقين بتنفيذها. وأعرب أحد الوفود عن تأييده لنداء الأمين

(8) للاطلاع على موجز لعملية الاقتراع، انظر مرفق هذا التقرير.

العام الوارد في تقريره "خطتنا المشتركة" والداعي إلى تصديق المزيد من الدول على المعاهدات ذات الأهمية العالمية أو الانضمام إليها، مثل المعاهدات المتعلقة بالبيئة، بما فيها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار .

79 - واغتنمت وفود عديدة وإحدى مجموعات الدول الفرصة لإعادة تأكيد الدور الدائم للاتفاقية بوصفها "دستور المحيطات" الذي يرسى الإطار القانوني الذي يجب أن تنفذ من خلاله جميع الأنشطة في المحيطات والبحار . وأشار أيضا إلى الطابع العالمي للاتفاقية، حيث أكدت بعض الوفود أن العديد من أحكامها أتاحت تدوين القانون الدولي العرفي. وأعربت وفود عديدة عن تقديرها للعمل الذي تقوم به الهيئات الثلاث المنشأة بموجب الاتفاقية وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار .

80 - وأكدت إحدى مجموعات الدول وعدة وفود على المساهمات الهامة للاتفاقية، بما في ذلك ما يتعلق منها بسيادة القانون، والسلم والأمن الدوليين، والتسوية السلمية للمنازعات، وحقوق وواجبات الملاحه، وحفظ موارد المحيطات واستدامة استخدامها، وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها. وأشارت بعض الوفود أيضا مع التقدير إلى أن الاتفاقية توفر سبل انتصاف في ظل نظام جغرافي غير موات مفروض على الدول غير الساحلية. ولكنها صكا إطاريا، فقد وصفتها بعض الوفود بأنها تشمل مبادئ عالمية وتتسم في الوقت نفسه بالمرونة الكافية للتصدي للتحديات والاحتياجات الجديدة والناشئة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، كما يتضح من إبرام الاتفاقيات المتعلقة بتنفيذها. وشددت وفود عديدة على أن القضايا المعاصرة، بما فيها تلك المتعلقة بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وآثار تغير المناخ مثل ارتفاع مستوى سطح البحر وفقدان التنوع البيولوجي، والتلوث، ينبغي حلها في إطار الاتفاقية.

81 - وأشارت عدة وفود وإحدى مجموعات الدول إلى أهمية عام 2022 بالنسبة للمحيطات نظرا لتنفيذ عدة عمليات ومناسبات متعلقة بالمحيطات خلاله، موضحة أن مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة يوفر فرصة حاسمة لتجديد الالتزامات المتصلة بحوكمة المحيطات من أجل تحقيق الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة. وأعربت عدة وفود وإحدى مجموعات الدول أيضا عن تطلعها إلى الدورة الخامسة المقبلة للمؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. وأشادت وفود عديدة وإحدى مجموعات الدول بالتقدم المحرز خلال الدورة الرابعة للمؤتمر على الرغم من القيود المتصلة بجائحة كوفيد-19، وأعربت عن تأييدها لوضع الصيغة النهائية لاتفاق يتم إبرامه في الدورة الخامسة. ورحبت عدة وفود أيضا بالعملية التي تجري تحت رعاية جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة للتفاوض على صك دولي ملزم قانوناً بحلول عام 2024 لإنهاء التلوث البلاستيكي، بما في ذلك في البيئة البحرية.

82 - وسلطت عدة وفود الضوء على أثر الجائحة على البلدان التي تعتمد على القطاعات المتصلة بالمحيطات، بما فيها الدول الجزرية الصغيرة النامية والدول الأرخيلية، وكذلك على الأشخاص الذين يعتمدون على المحيطات، بمن فيهم الصيادون والباعة والمجتمعات الساحلية، والفئات الهشة، بما في ذلك العمال المهاجرون والنساء والفتيات. فقد حدثت اضطرابات لم يسبق لها مثيل في القطاعات المتصلة بالمحيطات، بما في ذلك مصائد الأسماك والنقل البحري والسياحة. وأشار الوفد المراقب عن المنظمة البحرية الدولية إلى أنه تلقى في عام 2021 عددا قياسيا من التقارير الجديدة لحالات التخلي عن البحارة، بلغ 95 تقريرا.

83 - وشددت عدة وفود وإحدى مجموعات الدول على الحاجة إلى زيادة الجهود الرامية إلى تحقيق خطة عام 2030، ولا سيما الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة، في ضوء الانتكاسات المتصلة بالجائحة وعدم تحقيق غايات الهدف 14 في عام 2020 كما كان مقررا، وعلى أهمية تنفيذ الاتفاقية تحقيقا لهذه الغاية. وأكدت عدة وفود أهمية بناء القدرات والشراكات والتمويل ونقل التكنولوجيا البحرية بالنسبة لتنفيذ كل من الهدف 14 والاتفاقية، ولا سيما فيما يتعلق بأقل البلدان نموا والدول النامية غير الساحلية. وأشارت بعض الوفود إلى الجهود الوطنية الجارية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية من خلال مبادرات بناء القدرات، في حين أبرز أحد الوفود أن تحالف الدول الجزرية الصغيرة يروج لإعلان يستهدف تعزيز المعرفة العلمية والقدرات البحثية ونقل التكنولوجيا البحرية في الدول الجزرية الصغيرة النامية. وأعربت بعض الوفود عن تقديرها للأنشطة الهامة في مجال بناء القدرات التي تضطلع بها الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية والمنظمات الحكومية الدولية لدعم البلدان النامية في جهودها الرامية إلى تنفيذ الاتفاقية.

84 - وأكدت بعض الوفود وإحدى مجموعات الدول الحاجة الملحة إلى البحوث العلمية البحرية بسبب التحديات التي تواجهها البشرية، إلى جانب الأزمة الثلاثية المتمثلة في احترار المحيطات وتحمضها وفقدانها للأكسجين، ولهذا الغرض أبرزت أعمال الاجتماع الثاني والعشرين لعملية الأمم المتحدة التشاركية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، الذي ركز على رصد المحيطات، وعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة. وأكد أحد الوفود أيضا دور معارف الشعوب الأصلية في تحقيق أهداف العقد. وأشارت بعض الوفود إلى أن عقد المحيطات والعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي بما في ذلك الجوانب الاجتماعية الاقتصادية، هما مبادرتان هامتان لتشجيع استخدام العلوم البحرية وتعزيز التفاعل بين العلوم والسياسات بغية تحقيق استدامة المحيطات.

85 - وشددت عدة وفود على الأثر غير المتناسب لتغير المناخ على الدول الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وعلى الحاجة إلى التخفيف من حدة هذه الآثار التي تشمل تفاقم الكوارث وارتفاع مستوى سطح البحر. وأشارت بعض الوفود إلى أن جهود التصدي للجائحة ينبغي أن تعالج أيضا المسائل المتصلة بتغير المناخ، نظرا للترابط بين هذه التحديات. وشددت بعض الوفود على ضرورة حماية المناطق البحرية في مواجهة ارتفاع مستوى سطح البحر وفقا للاتفاقية، مع الإعراب عن التأييد للحفاظ على المناطق البحرية دون تقليص متى أنشأت الدول معلومات بشأنها وأودعتها لدى الأمين العام. وأشارت بعض الوفود في هذا الصدد إلى الإعلان المتعلق بالحفاظ على المناطق البحرية في مواجهة ارتفاع مستوى سطح البحر المرتبط بتغير المناخ، والصادر عن البلدان الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ في عام 2021. ورحبت بعض الوفود أيضا بالعمل الجاري للجنة القانون الدولي بشأن الموضوع.

86 - وأعلنت كندا التوقيع في 14 حزيران/يونيه 2022 على اتفاق مع الدانمرك، يرسم خطا حدوديا بحريا واحدا ضمن مسافة 200 ميل بحري قبالة الساحل، وحدودا برية على جزيرة تارتوبالوك (جزيرة هانز)، ويحدد الجرف القاري وراء 200 ميل بحري في بحر لابرادور، مما يجعله أطول خط حدودي بحري يتم رسمه حتى الآن.

87 - وأعربت بعض الوفود عن قلقها إزاء التهديدات التي يتعرض لها الأمن البحري، بما في ذلك القرصنة والسطو المسلح في البحر والاتجار بالأشخاص. وأبرز أحد الوفود قرار مجلس الأمن 2634 (2022) بشأن القرصنة والسطو المسلح في البحر في خليج غينيا، الذي أهاب فيه المجلس بدول المنطقة الأعضاء أن تجرم القرصنة والسطو المسلح في البحر بموجب قوانينها الداخلية، وأن تحقق بشأن

مرتكبي تلك الأعمال وأن تلاحقهم قضائياً أو تسلّمهم. وأشار وفد آخر مع القلق إلى استخدام سفن السطح المسيّرة، ودعا إلى زيادة التعاون فيما بين المنظمة البحرية الدولية والدول الأطراف وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار لمعالجة هذه المسألة. وقدم الوفد المراقب عن المنظمة البحرية الدولية تقريراً عن التقدم المحرز نحو تنظيم عمليات سفن السطح المسيّرة.

88 - ووجهت عدة وفود الانتباه إلى ضرورة مكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وسلطت الضوء على المبادرات الوطنية والإقليمية ذات الصلة، وأشارت في الوقت نفسه إلى أن من شأن بناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية السماح بزيادة مراقبة هذه الممارسات واكتشافها. وشدد أحد الوفود على الحاجة إلى إلغاء إعانات مصائد الأسماك التي تسهم في الصيد المفرط والصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

89 - وفيما يتعلق بالبحر الأسود وبحر آزوف ومضيق كيرتش، أعرب أحد الوفود عن القلق إزاء الأنشطة العسكرية التي تقوم بها دولة طرف أخرى مما يؤدي إلى شل الملاحة وتدمير البنى التحتية الحيوية لبلده الخاصة بالموانئ وبناء السفن، بما في ذلك عن طريق الهجمات والاستيلاء على السفن التجارية والشحنات. وسلط الوفد الضوء أيضاً على التهديدات التي تتعرض لها البيئة البحرية والتنوع البيولوجي بسبب انسكابات النفط والمواد الضارة الأخرى، إضافة إلى المخاطر التي تهدد سلامة البحارة والتجارة وتؤدي إلى تعطيل موانئه، مما أسهم في أزمة الغذاء العالمية. وشدد الوفد على ضرورة تحميل الدولة الطرف المسؤولية الدولية عن غزو أراضي بلده بوصفه انتهاكاً جسيماً لسيادة وسلامة أراضي دولة أخرى وخرقاً لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني وقانون البحار. وتكلم وفد آخر، لأغراض منها ممارسة حق الرد، مشيراً إلى أن بلده غير مسؤول عن الانتهاكات المزعومة، وموضحاً أنه أنشأ ممرات بحرية لسلامة الملاحة. وأعرب هذا الوفد كذلك عن رأي مفاده أن الوفد الآخر مسؤول عن التهديدات التي تشكلها الألغام البحرية وعن إغراق السفن. وأدان عدد وفود وإحدى مجموعات الدول ووفد مراقب ما وصفوه بأنه أعمال عدوانية وانتهاكات للسيادة ولسلامة الأراضي تقوم بها إحدى الدول الأطراف، مشيرين إلى أن هذه الأعمال تقوض الأمن الدولي وتسبب خسائر فادحة في الأرواح. وذكر الوفد المراقب عن المنظمة البحرية الدولية أنه نظر في الآثار التي لحقت بالنقل البحري والبحارة في البحر الأسود وبحر آزوف، وأن لجنة السلامة البحرية التابعة لمنظّمته دعت إلى إنشاء ممرات بحرية آمنة وإجلاء البحارة من المنطقة المتضررة.

90 - وفيما يتعلق ببحر الصين الجنوبي، وصف أحد الوفود الاتفاقية بأنها المصدر القانوني النهائي للأنشطة المتصلة بالمحيطات، بما في ذلك ما يتعلق بإبرام مدونة لقواعد السلوك تخص بحر الصين الجنوبي. وأبلغ وفد آخر عن التقدم المحرز في المفاوضات بشأن وضع مدونة لقواعد السلوك، وأشار إلى اهتمام الأطراف المتفاوضة بحل المنازعات المتصلة بالأراضي والولاية القضائية بالوسائل السلمية، وفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك الاتفاقية. ودعا وفد آخر إلى اتخاذ إجراءات متناسقة فيما يتعلق بالمحيطات على أساس التشاور والتعاون، وأكد أن المسائل التي لا تتناولها الاتفاقية ينبغي أن تحكمها مبادئ القانون الدولي العام، وشدد على أهمية موافقة الدول في المسائل المتصلة بالمؤسسات القضائية الدولية. وأشار وفد آخر إلى أنه لا يمكن اللجوء إلى القانون الدولي العام فيما يتعلق بالمسائل التي تشملها الاتفاقية.

91 - وكرر أحد الوفود الإعراب عن قلقه إزاء الإطلاق المقرر لمياه الصرف من محطة فوكوشيميا النووية في اليابان في البيئة البحرية، مشدداً على الحاجة إلى تنسيق التدابير والجهود مع البلدان المجاورة والجهات المعنية وفقاً للاتفاقية وللقانون البيئي الدولي.

- 92 - وأعرب أحد الوفود وأحد الوفود المراقبة عن رأي مفاده أن ولاية الاجتماع بموجب المادة 319 من الاتفاقية تقتصر على المسائل الإدارية والمالية والإجرائية وأن الاجتماع ليس مخولا بإجراء مناقشات موضوعية.
- 93 - وأحاط الاجتماع علما بتقارير الأمين العام المقدمة بموجب المادة 319 والآراء التي أعربت عنها الوفود في إطار هذا البند من جدول الأعمال، وقرر إدراج البند نفسه في جدول الأعمال المؤقت لاجتماعه الثالث والثلاثين.

ثامنا - مسائل أخرى: الصناديق الاستثمارية والزمالات

- 94 - قدم مدير شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار معلومات عن حالة الصناديق الاستثمارية التي أنشأتها الجمعية العامة وتديرها الشعبة منذ رفع الاجتماع الحادي والثلاثين للدول الأطراف وعن احتياجاتها المتوقعة من التمويل.
- 95 - وفيما يتعلق بصندوق التبرعات الاستثمارية المخصص لتغطية تكاليف مشاركة أعضاء لجنة حدود الجرف القاري من الدول النامية في اجتماعات اللجنة، أبلغ مدير الشعبة الاجتماع بأن تبرعات قد وردت من إسبانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، والبرتغال، وجمهورية كوريا، والصين، وفرنسا، والفلبين، وكوستاريكا، ومالطة، والمملكة المتحدة، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، بالإضافة إلى الاتحاد الأوروبي. وفي 31 أيار/مايو 2022، كان رصيد الصندوق الاستثماري يناهز مبلغ 1 090 000 دولار. وبالنسبة للدورات المقبلة، من المتوقع أن تتكلف مشاركة ستة من أعضاء اللجنة في الدورة الواحدة 132 000 دولار، بالإضافة إلى تكاليف دعم البرامج. وسيتم تكبد تكلفة سنوية إضافية تبلغ حوالي 180 000 دولار، بالإضافة إلى تكاليف دعم البرامج، لتوفير سداد تكاليف التأمين الطبي في مقر الأمم المتحدة لستة من أعضاء اللجنة. واستندت التقديرات إلى افتراض أن الأمانة العامة ستتلقى نفس العدد من طلبات المساعدة التي وردت في الدورات الماضية الأخيرة. وأشار المدير إلى إمكانية استنفاد الأموال مع استئناف الاجتماعات الحضورية، وشجع الدول الأعضاء على تقديم الدعم والمساعدة عن طريق تقديم تبرعات إلى الصندوق.
- 96 - وفيما يتعلق بصندوق التبرعات الاستثمارية المنشأ لغرض تيسير إعداد الطلبات التي تقدمها إلى اللجنة الدول النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لم ترد أي تبرعات منذ الاجتماع الأخير للدول الأطراف. وفي 31 أيار/مايو 2022، كان رصيد الصندوق يناهز مبلغ 410 000 دولار، وكان ما مجموعه ثلاث دول قد تلقت مساعدات من الصندوق.
- 97 - وفيما يتعلق بصندوق التبرعات الاستثمارية لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق المحكمة الدولية لقانون البحار، وردت تبرعات من الفلبين ومالطة، ولم ترد أية طلبات للمساعدة. وفي 31 أيار/مايو 2022، كان رصيد الصندوق يناهز مبلغ 182 000 دولار.
- 98 - وفيما يتصل بزمالة هاملتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار، فقد وردت تبرعات من أيرلندا والمملكة المتحدة وموناكو. وأشار المدير إلى أنه نظرا للأثار المتصلة بالقيود المفروضة على السفر بسبب جائحة كوفيد-19، فقد اختارت الفائزة بزمالة عام 2020 أن تباشر زملتها في عام 2023. وفي 31 أيار/مايو 2022، كان رصيد الصندوق يناهز مبلغ 154 000 دولار. وحث مدير الشعبة الدول على تقديم تبرعات إضافية، نظرا لأن الصندوق يعاني من نقص مزمّن في التمويل.

- 99 - وفيما يتعلق بصندوق التبرعات الاستئماني للعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي بما في ذلك الجوانب الاجتماعية الاقتصادية، وردت تبرعات من أيرلندا وجمهورية كوريا ونيوزيلندا. وفي 31 أيار/مايو 2022، كان رصيد الصندوق يناهز مبلغ 223 000 دولار.
- 100 - وفيما يختص بصندوق التبرعات الاستئماني من أجل مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان الجزرية الصغيرة النامية والدول النامية غير الساحلية، على حضور اجتماعات عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، ورد تبرع من نيوزيلندا. وفي نهاية أيار/مايو 2022، كان رصيد الصندوق يناهز مبلغ 52 000 دولار.
- 101 - وفيما يخص صندوق التبرعات الاستئماني لغرض مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والدول النامية غير الساحلية، على حضور اجتماعات اللجنة التحضيرية والمؤتمر الحكومي الدولي لوضع صك دولي ملزم قانوناً في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، وردت تبرعات من أيرلندا وفرنسا وفنلندا ونيوزيلندا، بالإضافة إلى الاتحاد الأوروبي. وفي 31 أيار/مايو 2022، كان رصيد الصندوق يناهز مبلغ 219 000 دولار.
- 102 - وأعرب المدير عن امتنان الأمانة العامة لجميع الدول التي قدمت تبرعات إلى الصناديق الاستئمانية. وأكد أن النقص المزمع في تمويل الصناديق يطرح مشكلة خطيرة، وكرر من جديد دعوة الجمعية في قرارها 72/76 الدول والمؤسسات المالية الدولية والوكالات المانحة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأشخاص الطبيعيين والاعتباريين إلى تقديم تبرعات مالية أو غيرها من المساهمات للصناديق الاستئمانية. وعلاوة على ذلك، أشار إلى الآثار التي تلحق بالصناديق الاستئمانية من جراء تأخر الطلبات والإلغاءات أو "عدم الحضور" بعد إصدار تذاكر الطيران، وحث الوفود على التعاون مع الأمانة العامة في تلبية مطالب الصناديق الاستئمانية. وبالإضافة إلى ذلك، قدم تفاصيل إدارية بشأن طرائق تحويل التبرعات إلى الصناديق الاستئمانية، لكفالة تخصيصها في الوقت المناسب وإتاحتها للصرف.
- 103 - وأحاط الاجتماع علماً بالمعلومات المتعلقة بالصناديق الاستئمانية والزمالات التي قدمتها الأمانة العامة.

موجز الاقتراع لانتخاب أعضاء لجنة حدود الجرف القاري

1 - تطلب الجزء الأول من الانتخابات، الذي أجري في 15 حزيران/يونيه 2022، أربع جولات من الاقتراع. ففي الجولة الأولى من الاقتراع، بالنسبة للدول الأفريقية، ومن بين 167 صوتاً تم الإدلاء بها، ومع بطلان صوتين وامتناع عضو واحد عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 110 أصوات لانتخابهم. وبعد الحصول على الأغلبية المطلوبة من الأصوات، تم انتخاب لورانس أسانغونغو أبالسي (غانا) (131 صوتاً)، وسيمون نجوغونا (كينيا) (123 صوتاً)، وميلود لوكيلي (المغرب) (117 صوتاً)، ودومينغوس دي كارفالهو فيانا موريرا (أنغولا) (116 صوتاً)، وتولوجانا هاري راندياماراننتسا (مدغشقر) (115 صوتاً). وبالنسبة لدول آسيا والمحيط الهادئ، ومن بين 167 صوتاً تم الإدلاء بها، ومع بطلان 4 أصوات وعدم امتناع أي عضو عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 109 أصوات لانتخابهم. ولم يحصل أي من المرشحين التسعة على الأغلبية المطلوبة. وبالنسبة لدول أوروبا الشرقية، ومن بين 167 صوتاً تم الإدلاء بها، ومع عدم بطلان أي أصوات وامتناع عضوين عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 110 أصوات لانتخابهم. وبعد الحصول على الأغلبية المطلوبة من الأصوات، تم انتخاب ماتيويس دامرات (بولندا) (150 صوتاً). وبالنسبة لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومن بين 167 صوتاً تم الإدلاء بها، ومع عدم بطلان أي أصوات وامتناع عضو واحد عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 111 صوتاً لانتخابهم. وبعد الحصول على الأغلبية المطلوبة من الأصوات، تم انتخاب هيلينا إينيس (ترينيداد وتوباغو) (161 صوتاً)، وغونزالو أليخاندرو يانيس كاريسو (شيلي) (156 صوتاً)، وأرييل إيرنان ترويسي (الأرجنتين) (154 صوتاً)، وأنطونيو فرناندو غارسيز فاري (البرازيل) (151 صوتاً). وبالنسبة لدول أوروبا الغربية ودول أخرى، ومن بين 167 صوتاً تم الإدلاء بها، ومع بطلان صوت واحد وامتناع 3 أعضاء عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 109 أصوات لانتخابهم. وبعد الحصول على الأغلبية المطلوبة من الأصوات، تم انتخاب ألدينو مانويل دوس سانتوس دي كامبوس (البرتغال) (136 صوتاً)، وديفيد كول موشر (كندا) (121 صوتاً)، وهارالد بريكي (النرويج) (112 صوتاً). وهكذا، تم انتخاب 13 مرشحاً أعضاء في اللجنة في الجولة الأولى. وأجريت جولة اقتراع ثانية مقيدة لدول آسيا والمحيط الهادئ ولدول أوروبا الشرقية. وبالنسبة لدول آسيا والمحيط الهادئ، ومن بين 167 صوتاً تم الإدلاء بها، ومع بطلان صوتين وعدم امتناع أي عضو عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 110 أصوات لانتخابهم. وبعد الحصول على الأغلبية المطلوبة من الأصوات، تم انتخاب سيغراماكريشنان (الهند) (112 صوتاً)، وتوشيتسوغو يامازاكي (اليابان) (112 صوتاً). وبالنسبة لدول أوروبا الشرقية، ومن بين 167 صوتاً تم الإدلاء بها، ومع عدم بطلان أي أصوات وامتناع 61 عضواً عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 71 أصوات لانتخابهم. وبعد الحصول على الأغلبية المطلوبة من الأصوات، تم انتخاب إيفان ف. غلوموف (الاتحاد الروسي) (106 أصوات). وأجريت جولة اقتراع ثالثة مقيدة لدول آسيا والمحيط الهادئ، اقتصرت على المرشحين الأربعة الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات في جولة الاقتراع السابقة. ومن بين 164 صوتاً تم الإدلاء بها، ومع بطلان صوتين وعدم امتناع أي عضو عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 108 أصوات لانتخابهم. ولم يحصل أي من المرشحين الأربعة على الأغلبية المطلوبة. وأجريت جولة اقتراع رابعة مقيدة لدول آسيا والمحيط الهادئ. ومن بين 164 صوتاً تم الإدلاء بها، ومع عدم بطلان أي أصوات وعدم امتناع أي عضو عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 110 أصوات لانتخابهم. وبعد

الحصول على الأغلبية المطلوبة من الأصوات، تم انتخاب عدنان راشد ناصر العزري (عمان) (116 صوتا) وإفرين بيريز كاراندانغ (الفلبين) (113 صوتا).

2 - وقبل إجراء الجزء الثاني من الانتخابات، أبلغ وفد الجزائر الرئيس بانسحاب مرشحه.

3 - وتطلب الجزء الثاني من الانتخابات، الذي أجري في الفترة من 15 إلى 17 حزيران/يونيه 2022، تسع جولات من الاقتراع. وكانت الانتخابات تقتصر على المرشحين من دول آسيا والمحيط الهادئ، والدول الأفريقية، ودول أوروبا الغربية ودول أخرى، الذين لم يُنتخبوا في الجزء الأول منها، فشارك فيها فام هوي جياو (فيت نام)، وهيون - تشول هان (جمهورية كوريا)، ومحمد خالد (باكستان)، ومازلان بن مادون (ماليزيا)، وإستيڤاو ستيڤان ماهانجان (موزامبيق)، ووالتر ر. روست (هولندا)⁽¹⁾. وفي الجولة الأولى من الاقتراع، ومن بين 164 صوتا تم الإدلاء بها، ومع بطلان صوت واحد وعدم امتناع أي عضو عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 109 أصوات لانتخابهم. ولم يحصل أي من المرشحين الستة على الأغلبية المطلوبة. وأجريت جولة اقتراع ثانية مقيدة، اقتصرت على المرشحين الاثنى الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات في جولة الاقتراع السابقة. ومن بين 162 صوتا تم الإدلاء بها، ومع عدم بطلان أي أصوات وامتناع 4 أعضاء عن التصويت، كان المرشحان بحاجة إلى أغلبية 106 أصوات لانتخابهما. ولم يحصل أي من المرشحين الاثنى على الأغلبية المطلوبة. وأجريت جولة اقتراع ثالثة مقيدة. ومن بين 159 صوتا تم الإدلاء بها، ومع عدم بطلان أي أصوات وامتناع 4 أعضاء عن التصويت، كان المرشحان بحاجة إلى أغلبية 104 أصوات لانتخابهما. ولم يحصل أي من المرشحين الاثنى على الأغلبية المطلوبة. وأجريت جولة اقتراع رابعة مقيدة. ومن بين 160 صوتا تم الإدلاء بها، ومع عدم بطلان أي أصوات وامتناع 4 أعضاء عن التصويت، كان المرشحان بحاجة إلى أغلبية 104 أصوات لانتخابهما. ولم يحصل أي من المرشحين الاثنى على الأغلبية المطلوبة. وأبلغ وفد ماليزيا الرئيس بانسحاب مرشح بلده. وأجريت جولة اقتراع خامسة غير مقيدة. ومن بين 160 صوتا تم الإدلاء بها، ومع بطلان صوت واحد وامتناع عضو واحد عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 106 أصوات لانتخابهم. ولم يحصل أي من المرشحين الخمسة على الأغلبية المطلوبة. وأبلغ وفد جمهورية كوريا وفيت نام الرئيس بانسحاب مرشحي هذين البلدين. وأجريت جولة اقتراع سادسة غير مقيدة. ومن بين 159 صوتا تم الإدلاء بها، ومع بطلان صوت واحد وامتناع عضو واحد عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 105 أصوات لانتخابهم. ولم يحصل أي من المرشحين الثلاثة على الأغلبية المطلوبة. وأجريت جولة اقتراع سابعة غير مقيدة. ومن بين 158 صوتا تم الإدلاء بها، ومع عدم بطلان أي أصوات وامتناع عضو واحد عن التصويت، كان المرشحون بحاجة إلى أغلبية 105 أصوات لانتخابهم. ولم يحصل أي من المرشحين الثلاثة على الأغلبية المطلوبة. وأجريت جولة اقتراع ثامنة مقيدة، اقتصرت على المرشحين الاثنى الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات في جولة الاقتراع السابقة. ومن بين 146 صوتا تم الإدلاء بها، ومع بطلان صوت واحد وامتناع 3 أعضاء عن التصويت، كان المرشحان بحاجة إلى أغلبية 95 صوتا لانتخابهما. ولم يحصل أي من المرشحين الاثنى على الأغلبية المطلوبة. وأدلى ممثل فرنسا ببيان أعلن فيه انسحاب مرشح فرنسا. وأجريت جولة اقتراع تاسعة مقيدة. ومن بين 149 صوتا تم الإدلاء بها، ومع بطلان صوت واحد وامتناع 7 أعضاء عن التصويت، كان المرشح بحاجة إلى أغلبية 94 صوتا لانتخابه. وبعد الحصول على الأغلبية المطلوبة من الأصوات، تم انتخاب إستيفاو ستيڤان ماهانجان (موزامبيق) (141 صوتا).

(1) رشحته فرنسا، التي تعهدت بدعمه وفقا للفقرة 5 من المادة 2 من المرفق الثاني لاتفاقية قانون البحار.